

قرروا ما يلي:

المادة الأولى

تطبيقاً لأحكام المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.174 المشار إليه أعلاه، يحدد هذا القرار المشترك كيفية وضع العلامة أو طباعة الوسم بشكل فردي على الأكياس من مادة البلاستيك المسماة «أكياس كاظمة للحرارة» والأكياس من مادة البلاستيك لجمع النفايات المنزلية والأكياس من مادة البلاستيك لجمع النفايات الأخرى المنصوص عليها في البنود 5 و7 و8 من المادة الأولى من القانون رقم 77.15 المشار إليه أعلاه.

المادة 2

تحدد كيفية وضع العلامة أو طباعة الوسم بشكل فردي على الأكياس من مادة البلاستيك المسماة «أكياس كاظمة للحرارة» طبقاً للمواصفة القياسية المغربية ذات المرجع NM 05.6.300 المصادق عليها بمقرر مدير المعهد المغربي للتقييس رقم 1137.16 الصادر في 10 رجب 1437 (18 أبريل 2016) القاضي بالمصادقة على مواصفات قياسية مغربية.

المادة 3

تحدد كيفية وضع العلامة أو طباعة الوسم بشكل فردي على الأكياس من مادة البلاستيك لجمع النفايات المنزلية طبقاً للمواصفة القياسية المغربية ذات المرجع NM EN 13592 المصادق عليها بمقرر مدير المعهد المغربي للتقييس المشار إليه في المادة 2 أعلاه.

المادة 4

تحدد كيفية وضع العلامة أو طباعة الوسم بشكل فردي على الأكياس من مادة البلاستيك لجمع النفايات الأخرى طبقاً للمواصفة القياسية المغربية ذات المرجع NM ISO 16103 والمواصفة القياسية المغربية ذات المرجع NM 00.2.311 المصادق عليهما بمقرر مدير المعهد المغربي للتقييس المشار إليه في المادة 2 أعلاه.

المادة 5

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من رمضان 1437 (20 يونيو 2016).

وزير الداخلية،

وزير الصناعة والتجارة والاستثمار
والاقتصاد الرقمي،

الإمضاء: محمد حصاد.

الإمضاء: مولاي حفيظ العلي.

الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن

وزير الفلاحة والصيد البحري،

والماء والبيئة المكلفة بالبيئة.

الإمضاء: عزيز أخنوش.

الإمضاء: حكيم الحيطي.

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 1784.16 صادر في 11 من رمضان 1437 (17 يونيو 2016) بتحديد عدد المقاعد المتبارى في شأنها لولوج سلك التكوين الأساسي المتخصص بمؤسسة دار الحديث الحسنية برسم السنة الجامعية 2016 - 2017.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية.

بناء على الظهير الشريف رقم 1.05.159 الصادر في 18 من رجب 1426 (24 أغسطس 2005) بإعادة تنظيم معهد دار الحديث الحسنية، ولا سيما المادة 19 منه:

وعلى المرسوم رقم 2.05.1316 الصادر في 14 من شعبان 1426 (19 سبتمبر 2005) بتحديد قائمة الشهادات التي تحضرها وتسلمها مؤسسة دار الحديث الحسنية، كما وقع تغييره وتتميمه:

وعلى قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 1814.05 الصادر في 14 من شعبان 1426 (19 سبتمبر 2005) بتحديد شروط الانتقاء وكيفية إجراء المباراة الخاصة بولوج سلك التكوين الأساسي المتخصص بمؤسسة دار الحديث الحسنية، كما وقع تغييره وتتميمه.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تجرى يومي 13 و14 يوليو 2016 بمؤسسة دار الحديث الحسنية مباراة ولوج سلك التكوين الأساسي المتخصص برسم السنة الجامعية 2016-2017.

المادة الثانية

يحدد عدد المقاعد المتبارى في شأنها في أربعين (40) مقعداً.

المادة الثالثة

يجب أن تصل ملفات الترشيح إلى مقر مؤسسة دار الحديث الحسنية الكائن بشارع الزيتون، رقم 456، حي الرياض، الرباط (ص.ب. 6549 العرفان) في أجل أقصاه يوم الخميس 30 يونيو 2016 على الساعة الثالثة مساءً.

المادة الرابعة

يعلن عن أسماء الأشخاص المقبولين للمشاركة في المباراة المذكورة في المادة الأولى أعلاه قبل تاريخ إجرائها بأسبوع في:

• لوحة الإعلانات بالمؤسسة:

• الموقع الإلكتروني: www.edhh.org

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من رمضان 1437 (17 يونيو 2016).

الإمضاء: أحمد التوفيق.